

الدّرس التداوليّ بين التراث العربيّ والفكر اللّسانيّ الحديث - رؤية تكاملية في التّأصيل التداوليّ بين البلاغة
وأصول الفقه

سعيدة سعدودي

المؤسسة الجامعية: جامعة امحمد بوقرة بومرداس (الجزائر)

**Pragmatic Studies between the Arabic Intellectual Heritage and Modern Linguistic
Thought:- An Integrative Theoretical Framework for Pragmatic Foundations in Rhetoric
and Usul al-Fiqh-**

sadoudi saida

Affiliated Institution: University of M'Hamed Bougara Boumerdes (Algeria), s.sadoudi@univ-boumerdes.dz

<https://orcid.org/0009-0000-9728-3307>

تاريخ النشر: 2026 / 06/01

تاريخ القبول: 2026 / 03/ 26

تاريخ الاستلام: 2026/ 02/ 26

الملخص:

يكشف التدقيق في التراث العربيّ عن وجود مبادئ تداولية سابقة لما قدمته نظرية أفعال الكلام الحديثة المرتبطة بأعمال أوستين وسييرل. ويظهر هذا الحضور في الدّرس البلاغيّ من خلال تقسيم الخبر والإنشاء، والاهتمام بمبدأ القصد والمقام، وفي أصول الفقه من خلال دراسة الدّلالة، والأمر والنهي، ومقاصد المتكلم وظروف المخاطب.

ويهدف هذا المقال إلى استجلاء الملامح التداولية في كلّ من البلاغة العربيّة وأصول الفقه، وتحليل أوجه التقاطع بينها وبين التّصورات الحديثة لنظرية أفعال الكلام، مع التركيز على إبراز البعد التّأصيلي والتكاملي للتفكير التداوليّ.

ومن بين أبرز نتائج هذه الدّراسة أنّ التراث العربيّ سبق الفكر الحديث في معالجة الجوانب التداولية، وإن اختلفت المصطلحات والمنهجيات، حيث كان البلاغيون يراعون أثر الكلام على المخاطب ونواياه، بينما ركّز الأصوليون على التّزامات الكلام وأثره في الحقوق والواجبات. كما بين البحث أنّ هذه الملامح التداولية القديمة يمكن توظيفها في إعادة بناء جسر معرفي بين الدّرس القديم والفكر اللّسانيّ الحديث، وهو ما يعزز رؤية تكاملية تربط بين التراث العربيّ والفكر المعاصر في دراسة أفعال الكلام. هذه النتائج تؤكّد أنّ التّأصيل العربيّ للتداولية ليس مجرد أثر تاريخي، بل مصدر غني لتطوير النظرية الحديثة وقراءة العلاقة بين القديم والحديث بطريقة متكاملة.

كلمات مفتاحية: التداولية، البلاغة، أصول الفقه، الفكر اللّسانيّ، أفعال الكلام، التّأصيل، التّكامل.

Abstract:

An examination of the Arabic heritage reveals early indications of principles akin to those proposed in the modern speech act theory developed by Austin and Searle. These principles appear in **Arabic rhetoric** through the distinction between statements and commands (al-khabar and al-insha'), attention to speaker intention, and consideration of context, and in **usul al-fiqh (principles of Islamic jurisprudence)** through studies of meaning, commands and prohibitions, and the analysis of speaker intentions and audience circumstances. This article aims to **explore the traces of speech-act-like concepts in both Arabic rhetoric and usul al-fiqh**, analyzing their intersections with modern speech act theory, while emphasizing the **foundational and integrative aspects of pragmatic thought**.

The study shows that the Arabic heritage anticipated several features of modern speech act theory, despite differences in terminology and methodology. Rhetoricians focused on the effect of utterances on the audience and the speaker's intention, whereas jurists examined the obligations and legal consequences generated by speech. The findings suggest that these classical insights can serve to **build a cognitive bridge between classical discourse and modern linguistic thought**, fostering an integrative perspective that links Arabic heritage with contemporary theories. This confirms that the Arabic contribution to pragmatic theory is not merely historical, but a rich resource for developing modern approaches and understanding the relationship between classical and contemporary thought.

Keywords: Pragmatics; Rhetoric; Usul al-Fiqh; Linguistic Thought, Speech Acts, Grounding, Integration.

مقدمة:

يشكّل الدّرس التداوليّ في التراث العربيّ مجالاً غنياً يتيح دراسة تطور الفكر اللغويّ والبلاغيّ عبر العصور وربطه بالفكر اللّسانيّ الحديث. فعلى الرّغم من حداثة نظرية أفعال الكلام، المرتبطة بأعمال أوستين وسيرل، فإنّ التحليل الدّقيق للتّراث العربيّ يكشف عن وجود ملامح تداولية متقدمة. ففي البلاغة العربيّة يتجلى ذلك من خلال تقسيم الخبر والإنشاء، والاهتمام بالقصد والمقام، بينما في أصول الفقه يتجلى من خلال دراسة الدّلالة، وصيغ الأمر والنهي، ومقاصد المتكلم وظروف المخاطب.

وتهدف هذه الدّراسة إلى استجلاء الملامح التداولية في البلاغة وأصول الفقه، وتحليل أوجه التقاطع بينها وبين التّصورات الحديثة لنظرية أفعال الكلام، مع التأكيد على البعد التّأصيلي والتكاملية للتفكير التداوليّ. كما تسعى الدّراسة إلى تقديم قراءة متكاملة تربط بين التراث العربيّ والفكر اللّسانيّ الحديث، بما يتيح بناء جسر معرفي بين القديم والحديث في مجال الدّرس اللّسانيّ التداوليّ.

واستند البحث إلى المنهج التحليلي والتأصيلي المقارن. حيث تمّ تحليل التّصوص البلاغيّة والأصوليّة لتحديد الممارسات التداولية، ومقارنتها بالنظريات الحديثة لأفعال الكلام لتبيان أوجه التقارب والاختلاف وإبراز التكامل المعرفي. إشكالية البحث:

كيف تجلّت عناصر النظرية التداولية في التراث العربيّ، في البلاغة وأصول الفقه، وما مدى توافقها مع نظرية أفعال الكلام الحديثة؟
فرضيات البحث:

- إن علماء البلاغة العرب كانوا من الأوائل الذين تطرّقوا إلى مسائل النظرية الحجاجية، لاسيما المتعلقة بأفعال الكلام.
- أسبقية علماء أصول الفقه في معالجة الجوانب التداولية المتعلقة بأفعال الكلام، لا سيما تأثيرها على الالتزامات والحقوق الشرعية.

- إن البلاغيين أولوا اهتمامًا بمبدأ القصد والمقام في الكلام، بما يعكس فهمًا مبكرًا لأثر الكلام على المخاطب.
- اهتمام علماء أصول الفقه بمقاصد المتكلم وظروف المخاطب، كعناصر أساسية لتحديد أثر الكلام والتزامات المكلفين ذلك هو من صميم البحث التداوليّ.

- الدّراسة العربيّة للبلاغة تكشف عن ممارسات تداولية يمكن مقارنتها بالنظرية الحديثة لأفعال الكلام.
- تكشف دراسة أصول الفقه عن تنظيم واضح لكيفية توليد الكلام لأثار شرعية، بما يشكل مقارنة تداولية مشابهة للنظرية الحديثة.

- إنّ الجمع بين الدّرس البلاغيّ وأصول الفقه يجلي رؤية متكاملة للتداولية في التراث العربيّ، يمكن الاستفادة منها في تطوير النظرية الحديثة لفهم أفعال الكلام.

ونظرًا لطبيعة الدّراسة القائمة على المقاربة بين التراث العربيّ والفكر اللّسانيّ الحديث، فقد كان من الأنسب اعتماد منهج تكاملي يجمع بين التحليل التداوليّ والمقارنة التّأصيليّة. ولمعالجة هذا الموضوع اعتمدنا على منهجية علمية تستجيب لطبيعة الإشكالية المطروحة، وتتيح تفكيك الظاهرة المدروسة وتحليلها في ضوء مقارنة تكاملية تجمع بين التراث العربيّ والفكر اللّسانيّ الحديث. وتتجلى هذه المنهجية في المحاور التّالية:

المبحث الأول

البلاغة العربيّة والتداولية "أسس ومفاهيم":

المطلب الأول: ملامح التداولية في البلاغة العربيّة:

لقد توقّرت البلاغة القديمة على جملة من المقولات والمصطلحات والمفاهيم التي يمكن مقابلتها بالدّرس التداوليّ الحديث كنظرية أفعال الكلام التي تنحصر أساسا في أساليب الكلام الخبرية والإنشائية ومعانيمها البلاغيّة من توكيد، وإغراء، وتحذير ووعيد، واستغاثة وندبة، وعرض وتحضيض... ووظائفها التواصلية كلّها من الأفعال الكلامية التي درسها اللغويون قديماً تحت أبوابها النّحوية أو البلاغية، وهي سمة من سمات التداولية، وغيرها من مصطلحات فعبارات من مثل: مراعاة قصد المتكلم، وحال السامع، أو الإفادة ومراعاة الغرض والمقام هي أسس تداولية بالمفهوم الحديث، وغيرها من

الظواهر اللّغوية كفعل التأكيد، وفعل الإغراء وفعل التحذير وفعل النداء وفعل الاستغاثة والندبة... إلخ وهي مصطلحات حملت بحق بذور مشروع يحمل من المؤهلات ما يقفز بالدّرس اللغويّ القديم إلى أحدث المستجدات العلمية.

فكلمة التداولية في الدّراسات اللّغوية الحديثة استخدمت من اشتقاق فعل (تداول)، وهو يعني ما يتناقله النّاس من كلام بغرض التواصل، والتفاعل، والتأثير، ويراد بها أيضا القول الموصول بالفعل (طه عبد الرحمن، صفحة 133).

إذا التداولية تدرس اللّغة أثناء الاستعمال لتحقيق أغراض اجتماعية، ولذلك فهي تركز على الجانب التواصلي للّغة ومقاصد المتكلمين، وقواعد التّخاطب.

وتكمن أهميتها في معالجتها للنّص بمتخلف أنواعه باعتباره وحدة لغوية منسجمة ومتجانسة، فهي تدرس علاقة الجمل بالسياق الخارجي وبالأفعال الكلامية، وتدرس في الآن نفسه مكونات الخطاب في إطاره التلفظي، والسياسي كالحوارية والمقصدية، والأحوال والتفاعل، والتّخاطب، كما تدرس المعاني الحجاجية، والمنطقية للروابط اللفظية المتضمنة داخل الخطاب (أحمد كروم، صفحة 13)

وفي الأساس ظهرت التداولية كرد فعل للتيار البنوي الذي ركّز في دراسته للغة على الجانب الشكلي منها، مهنماً العوامل الخارجية المنتجة للخطاب، والسياقات المتصلة به، والعوامل التي تجعل من الخطاب رسالة تواصلية ذات مهام محدّدة، والكشف عن الأسباب التي تعيق عملية التواصل وتحدّ من فاعليتها في المجتمع (مسعود صحراوي، صفحة 50).

وعلى الرغم من أنّ التداولية منهج حديث النشأة انبثقت من رحم اللسانيات، وارتبطت بمجموعة من التخصصات كعلم الاجتماع، وفلسفة اللّغة، والسميائية، وتحليل الخطاب إلّا أنّ تراثنا العربيّ نجده قد تضمّن كثيرا من الأسس المعرفية والإشارات التطبيقية، التي لها صلة مباشرة بهذا التوجّه الحديث.

فمجمّل هذه الملامح والإشارات لم يقتصر وجودها على تخصص واحد، بل شمل مجالات عدّة منها: البلاغة وأصول الفقه، والتّقد الأدبي.


فإذا تأملنا الحقل البلاغيّ العربيّ وجدنا أنّ اهتمام البلاغيين قد اتجه منذ البدايات إلى الكشف عن آليات تشكّل الخطاب، ولا سيما في فنّ الخطابة الذي احتلّ موقعا مركزيا في الدّرس البلاغيّ، لصلته الوثيقة بمقصد المتكلم وبالطابع الإنجازي للكلام؛ إذ يتجلّى نجاح الخطاب في قدرة المتكلم على تحقيق التأثير وإيصال المعنى إلى المتلقّي في سياق تواصلي محدّد. وذلك لارتباطها بمفهوم المقصدية، والإنجاز (الفعل الكلامي)، بحيث يتجسّد نجاح المتكلم في تبليغ الخطاب وإيصاله إلى المتلقّي (جميل عبد المجيد، صفحة 128).

ولعلّ من أبرز صلات التقارب بين التداولية وعلم البلاغة اشتراكهما في مفهوم المقام، الذي يعدّ شرطاً أساسياً في التّواصل، ومفهوم البيان المرتبط بالوظيفة الإفهامية، والإقناعية (ذهبية حمو الحاج، صفحة 206).

كما أنّ المتبّع لمفهوم البلاغة العربية في استعمالها اللغوية، وفي إطارها التداوليّ يلحظ أنّها لا تنفك عن معاني التواصل، والتبليغ، والتأثير في الغير، كما أنّها كثيراً ما ترتبط بمعاني الجودة، والتحسين، وذلك من أجل ضمان النّجاح في عمليتي التّبليغ، والتّواصل (عبد الفضيل أدرابي، صفحة 319).

وانطلاقًا من هذا التّصوّر الوظيفي للبلاغة، سعى بعض الدارسين المحدثين إلى ربطها بحقل التواصل، فاعتبروا أنّ ما اصطلح عليه القدماء بالبلاغة يندرج ضمن ما يُعرف اليوم بالتبليغ أو الاتصال؛ إذ يؤكّد تمام حسان أنّ البلاغة ليست سوى بعدٍ من أبعاد العملية التواصلية، غايتها إحكام نقل المعنى وإحداث الأثر في المتلقّي. وبناءً على هذا الرّبط بين المجالين (البلاغة والتواصل) يمكن أن ندرج العناصر البلاغية ضمن دورة الخطاب لرومان جاكبسون، وذلك بمقابلة كلّ عنصر من عناصر دورة الخطاب بما يمثله في البلاغة (ذهبية حمو الحاج، صفحة 208).

كما يتّضح في المخطط الآتي:



بيّن هذا المخطط أنّ البلاغة هي: "عمل المتكلّم على إيصال الشّفرة إلى السّامع بواسطة رسالة منطوقة من خلال قناة اتصال مسموعة في مقام معيّن وربّما أضفنا جهد السّامع في حلّ الشّفرة" (تمام حسن، صفحة 27).

وينطبق هذا التحليل مع تعريف البلاغيين للبلاغة بأنّها: "إيصال معاني المتكلّم إلى السّامعين بكلام فصيح حسن الوقع في التّفوس" (أنطوان مسعود البستاني، صفحة 15).

وتلتقي البلاغة العربية مع التّصوّر التداووليّ في إقرارها بدور السياق في توجيه المعنى، وهو ما صاغه البلاغيون ضمن نظرية المقام التي تضبط العلاقة بين المتكلّم والمخاطب والظروف المحيطة بالخطاب. ويعبّر الجاحظ عن هذا الوعي المبكّر حين يشدّد على ضرورة توزيع الكلام وفق مقادير المعاني وأحوال السّامعين والمقامات المختلفة، بما يضمن ملاءمة الخطاب

لسياقه وتحقيق أثره التداولي. حيث يقول: "ينبغي للمتكلّم أن يعرف أقدار المعاني، ويوازن بينها وبين أقدار المستمعين، وبين أقدار الحالات، فيجعل لكلّ طبقة من ذلك كلامًا، ولكلّ حالة من ذلك مقامًا... (الجاحظ، صفحة 136)

ومن العناصر المشتركة أيضاً بين الموروث البلاغيّ والدّرس التداوليّ الحديث، اهتمام كل منها بالتلميح، والتصريح؛ حيث قسّم علماء البلاغة الكلام إلى نوعين، نوع يحمل في طياته معاني حقيقية ومباشرة، وهو النّوع الذي يعمد فيه المتكلّم، أو المرسل إلى الإفصاح عن مقاصده، والإبانة عن مراده، وهو ما يعرف في البلاغة بالبيان، والبيان كما ورد في معاجم اللّغة العربية هو الانكشاف والوضوح، يقول بدوي طبانة في هذا الصّدّد: "بأنّ الشيء يبين بياناً، اتّضح فهو بيّن، وأبان الشيء فهو مبين، وأبيّنه أنا؛ أي أوضّحه، واستبان الشيء فظهر، واستبينته أنا عرفته" (بدوي طبانة، الصفحات 13-14). بهذا المعنى يمكن القول إنّ البلاغة تُعنى بـ إبراز معاني الكلام وتصويرها بوضوح، وهو جوهر ما يُعرف اصطلاحياً بـ البيان.

المطلب الثاني: العلاقة بين البلاغة ونظرية أفعال الكلام الحديثة

1. أوجه التقاطع بين الخبر والإنشاء و أفعال الكلام:

لقد قسّم "أوستين" في بداياته الأولى الجمل إلى وصفية (خبرية) وأخرى إنشائية، فقال: "الجمل الخبرية هي الجمل التي يمكن الحكم عليها بالصدق أو بالكذب، والجمل الإنشائية هي التي يتمّ الحكم عليها بمعيّار التّوفيق أو الإخفاق، ولأحظ أن المقابلة بينهما ليست بالبساطة التي كان يظنّها، وقد قادته هذه الملاحظة إلى الإقرار بأنّ كلّ جملة تامة مستعملة تقابل إنجازاً لغويّاً واحداً على الأقلّ" (أن روبول وجاك موشليز، صفحة 31). غير أنّه رفض هذا التّقسيم الذي أتى به في بداية دراسته حول الفعل الإنشائيّ والفعل التّقريريّ وخُصّ إلى أنّ كلّ قول أو عمل لا يوجد. إن أمعنا التّظر. جملاً وصفية (الجيلالي دلاش، صفحة 23)، ويرى في الموضوع نفسه أنّه: "لمّا كانت الأقوال أعمالاً، فإنّه يتعدّد الحكم عليها بالصدق أو الكذب" (الجيلالي دلاش، صفحة 24). ومن ثمة فكلّ العبارات المملوطة إنجازية وهي على نوعين (خليفة بوجدي، صفحة 96):

1-إنجازية صريحة (مباشرة): فعلها ظاهر (أمر، دعاء، نهي).

2-إنجازية ضمنية (غير مباشرة): فعلها غير ظاهر، نحو قولنا: الاجتهاد مفيد يساوي: أقول الاجتهاد مفيد، وتساوي أيضاً: أمرك أن تجتهد. أمّا المضمون، فقد قسّمه إلى خمسة أنواع: أفعال الأمر والنهي، وأفعال التمني وأفعال السلوك... إلخ. لكن "أوستين" عندما أخذ يدقّق في طبيعة أفعال الكلام اكتشف أنّها متعدّدة الجوانب ومختلفة الدلالات ومتباينة الصيغ والأشكال، لذلك قام بعملية تصنيفية لهذه الأفعال على النحو الآتي:

➤ فعل القول.

➤ الفعل المتضمن للقول.

➤ الفعل الناتج عن القول.

ويقاس الفعل الكلامي عند أوستين حسب درجة نجاحه أو إخفاقه لا صدقه أو كذبه.

ويرى شاهر حسن ومسعود صحراوي أنّ أصول هذه التّظرية موجودة في تقسيمات العرب للخبر والإنشاء (مسعود صحراوي، صفحة 74) (شاهين حسن، الصفحات 179-185)، ويؤكد هذا الأخير: "أنّ في التّراث العربيّ، تندرج ظاهرة الأفعال الكلامية ضمن مباحث علم المعاني" (مسعود صحراوي، صفحة 74)، وقال مسعود صحراوي في موضع آخر: "وقد بحثت ظاهرة "الأفعال الكلامية" في تراثنا العربيّ ضمن "نظرية الخبر والإنشاء، واشتغل ببحثها عدد كبير من العلماء، ومن

ثمّ صار متعيّنا على من يدرسها أن يتّبع أصولها وتطبيقاتها في مؤلّفات عدد من العلماء الأجلّاء الذين أسسوا هذه الظّاهرة في تراثنا أو عمّقوا البحث فيها، فمن النّحاة والبلاغيين الذين تعرّضوا لها: أبو بشر عمرو المعروف بسيبويه (ت حوالي 180هـ) وعبد القاهر الجرجاني (ت سنة 471هـ)، وأبو يعقوب السّكاكي (ت 626هـ)، ورضي الدّين الاسترابادي (ت 686هـ)، ومحمّد بن علي الجرجاني (ت 729هـ) وجلال الدّين السيوطي (911) والخطيب القزويني (ت 739هـ) والشّريف علي بن محمّد الجرجاني (ت 816هـ) وسعد الدّين التفتزاني (ت 792هـ)، وغيرهم.. " (مسعود صحراوي، الصفحات 4-5).

يقول عمر بلخير: " حينما نقرأ المنطق الذي سلكه السّكاكي في تفسير الأسلوب الذي تنتقل فيه الدّلالة من قول للآخر، في كتابه "مفتاح العلوم"، نندهش للتقارب الموجود بينه وبين سيرل (عمر بلخير، صفحة 15) ونعقب على ما ذهب إليه عمر بلخير بقول فريدة بن فضة: "تتمركز نظرية الأفعال الكلامية عند السّكاكي في بؤرة اهتمامه بالأساليب الإنشائية من حيث البنية والدلالة والغرض أو القصد، ولأنّ بلاغته تجمع بين النّحو والمنطق والشّعر عدّ بذلك أنموذجا عربياً متميزاً في الفكر البراغماتي المعاصر ولعلّ دراسة نصّه البلاغي على ضوء هذا الفكر يسهم في اكتشاف وتثمين جوانب من الجهود الجبارة التي بذلها علماءنا تجاه الظواهر اللّغوية وتفسيرها وتأويلها." (فريدة بن فضة، صفحة 57).

فما توصّل إليه السّكاكي وغيره يعدّ نقطة تقاطع بينهم وبين الغربيين المحدثين الذين تناولوا هذه القضايا في دراساتهم فإذا كانت نظرية أفعال الكلام قد تبلورت كنظرية علمية على يد علماء الغرب، فإن إرهاباتها وجذورها كمنهج إجرائي عملي مثبتوث في ثنايا التراث العربي ومعلمها واضحة جليّة، بحيث وجدت كأجزاء من موضوعات متفرقة في علم البلاغة والنّحو واللّغة وأصول الفقه، فجهود هؤلاء بينت أهمية نظرتهم الشّاملة المتكاملة للمعاني والأغراض البلاغية المتوخاة من الخطاب وإصرارهم على أنّ البنى التركيبية تابعة للوظيفة التواصلية، وليس العكس، فسلكوا منهجاً متميزاً في تحليل بعض الظواهر التركيبية: كالتقديم والتأخير، والتعيين والإثبات والنفي... والتي لا تعدو أن تكون غايات تواصلية يسعى المتكلّم إلى تحقيقها. بحيث وظّفت العديد من المصطلحات والمفاهيم وعالجت العديد من القضايا والمسائل التي هي من صميم دراسات التحليل التداووليّ.

2. مقصدية الخطاب بين البلاغة والتداولية:

تعدّ مقصدية الخطاب من القضايا المركزية التي شكّلت محور التقاء واضح بين البلاغة العربيّة والتداولية الحديثة إذ لم ينظر البلاغيون إلى الكلام بوصفه بنية لغوية مجردة، بل باعتباره فعلاً موجّهًا تحكمه غاية تواصلية يسعى المتكلّم إلى تحقيقها داخل سياق مخصوص. وقد تجلّى هذا الوعي في ربطهم جودة الخطاب بمطابقتها لمقتضى الحال وبمدى قدرته على التعبير عن قصد المتكلّم وإحداث الأثر في المخاطب، وهو ما يبرز في تنظيراتهم للمقام والأساليب الإنشائية ووظائفها الحجاجية والتأثيرية. وفي المقابل، جعلت التداولية مقصد المتكلّم عنصرًا أساسًا في تفسير المعنى، مؤكّدة أنّ فهم الخطاب لا يكتمل إلا باستحضار النية التواصلية والظروف التداولية المصاحبة للقول. ومن ثمّ يكشف التقاطع بين التّصوّر عن عمق البعد التداووليّ في التراث البلاغيّ، بما يتيح مقارنته في ضوء التّصوّر اللسانيّ الحديث دون إغفال خصوصيته المنهجية.

لقد أكّد الجاحظ في البيان والتبيين على ضرورة مراعاة حال المخاطب عند توجيه الكلام حيث قال: "ينبغي للمتكلّم أن يعرف أقدار المعاني، ويوازن بينها وبين أقدار المستمعين، وبين أقدار الحالات، فيجعل لكلّ طبقة من ذلك كلامًا، ولكلّ حالة من ذلك مقامًا (الجاحظ، صفحة 136). وأكّد عبد القاهر الجرجاني في دلائل الإعجاز ذلك بقوله: "المعنى لا يدرك إلا

في ضوء قصد المتكلم وتنظيم الكلام، ومراعاة السياق الذي يوجّه فهم المخاطب " (عبد القادر الجرجاني، صفحة 51). ومن جهة أخرى يضيف السّكاكي في مفتاح العلوم: البلاغة تكمن في مطابقة الكلام لمقتضى الحال، بحيث ينسجم القول مع المقام والمستمعين ويحقق الغرض من الخطاب" (السكاكي، صفحة 168).

وتجسّد هذه الأمثلة التوظيف العملي للمقصدية في الخطاب، إذ يربط كلّ من الجاحظ والجرجاني والسّكاكي بين قصد المتكلم، وسياق المخاطب، وطبيعة المقام لضمان تحقيق التأثير المطلوب، وهو ما يعكس بوضوح روح التداولية الحديثة في اعتبار المعنى فعلاً إنجازياً يحقّق أثراً في المتلقّي.

يتضح من الأمثلة والتحليلات السابقة أنّ البلاغة العربيّة لم تكن بوصف الكلام أو تفسير معناه، بل أولت أهمية كبرى للمقصدية والأثر في المخاطب، وهو ما يوازي ما تؤكده التداولية الحديثة في تحليل أفعال الكلام والسياق. هذا التلازم بين القصد والمعنى والسياق يمهد لدراسة أوسع في المبحث الثاني، حيث ننتقل من التحليل البلاغيّ إلى حقل أصول الفقه، لنرى كيف ينعكس القصد والتأثير على المخاطب في ضوء القواعد الشرعية والتوجهات الفقهية.

المبحث الثاني

التداولية في مباحث علماء أصول الفقه

المطلب الأوّل: أفعال الكلام عند الأصوليين:

ارتبطت أفعال الكلام بالمرسل، بوصفه صاحب الرسالة والحامل لمقاصدها، إذ يتحدد إنجاز الفعل الكلامي في ضوء الغاية التي يسعى المتكلم إلى تحقيقها من خطابه. ومن ثمّ غدت المقصدية أحد المعايير النصيّة الأساسيّة، التي لا يكتسب الكلام صفة النصّ إلّا بتوافرها إلى جانب سائر المعايير الأخرى.

ويُعزى الفضل في التأسيس الحديث لنظرية أفعال الكلام إلى الفيلسوف اللغويّ الإنجليزي جون لانغشو أوستين وذلك من خلال سلسلة محاضراته التي ألقاها بجامعة هارفارد سنة 1955 ضمن ما عُرف بمحاضرات وليم جيمس قبل أن تُنشر لاحقاً سنة 1962 بتحرير تلميذه ج. أو. أورمسون (Urmson) في كتابه الموسوم كيف ننجز الأشياء بالكلمات الذي مثل المنطلق الفعلي لبلورة هذه النظرية في الدّرس التداوليّ المعاصر (هشام عبد الله الخليفة، صفحة 39).

وقد استهلت هذه النظرية بدحض إحدى المسلمات الفلسفية التي ظلت لآلاف السنين تتردّد عند البلاغيين والفلاسفة، ويفضل أوستين تسميتها بالمغالطة الوصفية، وتتمثل هذه المغالطة في اعتبار اللّغة أو المقولات اللّغوية المتداولة بين الأفراد مشافهة، أو كتابة هي وصف لحالة معينة وتصريح بحقيقة واقعة، وهذا الوصف أو التصريح يجب أن يكون صادقا أو كاذبا، أي يحتمل الوجهين لكن مع تطور علوم اللّغة وظهور نظريات جديدة في هذا الحقل بدأ الفلاسفة وعلماء اللّغة يدركون بطلان هذه المقولة، ووجدوا أن هناك تراكيب وجمل وعبارات خبرية ووصفية لا تخضع لهذا المعيار (معيّار الصدق والكذب) وهذا الصّنف من المقولات، هو الذي يسمى عند (أوستين) بالمقولات الانجازية (Performative utterance)

وفي هذه العبارات أو المقولات يعتبر مجرد النطق بها إنجازاً لفعل أو عمل معين وهناك الكثير من الأمثلة الدالة على ذلك في لغتنا العادية، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

1- بسم الله افتتح أشغال الملتقى (فهو بعد النطق بها تبدأ الأشغال مباشرة)

2- نعم أنا راض (جواباً عن سؤال لولي المرأة المخطوبة موجه إلى الخاطب)

3- أوصي بثلاث ثروتني إلى حفيدي (وذلك عندما ترد في وصية قانونية)

وهناك إضافة إلى العشرات من الأمثلة المتعلقة بهذا النوع من المقولات (هشام عبد الله الخليفة، صفحة 40).

*تعريف أفعال الكلام:

يعرف مسعود صحراوي أفعال الكلام بأنها: "التصرف أو العمل الاجتماعي أو المؤسسي الذي ينجزه الإنسان بالكلام، ومن ثمّ ف، «الفعل الكلامي» يراد به الإنجاز الذي يؤدي المتكلم بمجرد تلفظه بملفوظات معينة، ومن أمثلته: الأمر والنهي والوعد، والسؤال، والتعيين، والاقالة والتعزية، والتهنئة... فهذه كلها أفعال كلامية" (مسعود صحراوي، صفحة 33).

وقد قسّم (أستين) في بداية الأمر الكلام إلى جمل خبرية وهي التي يمكن الحكم عليها بالصدق أو الكذب، وجمل إنشائية وهي التي يمكن الحكم عليها بالتوفيق أو الإخفاق، وبعد دراسة معمقة لاحظ أن مسألة المقارنة بين النمطين ليست بالبساطة التي كان يتصورها، وقد أوصلته هذه الملاحظة إلى الإقرار بأن كلّ جملة سواء كانت خبرية أم وصفية تقابل إنجازاً لغوياً واحداً على الأقل (أن روبول وجاك موشليير، صفحة 31).

وبناء على ذلك قسّم كلّ العبارات سواء أكانت ملفوظة أم مكتوبة إلى نوعين اثنين هما:

1 - إنجازية ضمنية أو غير مباشرة وهي الجمل التي يكون فعلها غير ظاهر مثل التدخين مضر بالصحة، وهي تساوي "قول التدخين مضر بالصحة" وتساوي أيضاً أمرك أن تتوقف عن التدخين.

وقد لاحظ أوستين عند تعمقه في دراسة أفعال الكلام أن هناك أفعال كلام أخرى كثيرة ومتعددة الجوانب، ومختلفة الدلالات، وترد بصيغ مختلفة لذلك أعاد النظر في تصنيفه لهذه الأفعال، فقام بتقسيمها إلى صنفين: صنف يتّصل بالصيغة (Mode) وصنف آخر يتصل بالمحتوى (Contenu) (مسعود صحراوي، صفحة 21).

ففيما يتعلق بالصيغة، هناك الفعل القولي، والفعل المتضمن في القول، والفعل التأثيري.

أما فيما يتعلق بالأفعال المرتبطة بالمضمون فقد قسمها إلى خمسة أصناف: أفعال الأمر وأفعال النبي، وأفعال التمني، وأفعال السلوك. نوجزها على النحو الآتي (مسعود صحراوي، صفحة 47):

أ - من حيث الصيغة:

1 - فعل القول أو الفعل اللّغوي: وهو الفعل الذي يتحقق ما أن نلتفظ بشيء ما أو هو إطلاق ألفاظ تحمل جمل ودلالات معينة.

2 - الفعل المتضمن في القول: ويسميه بعضهم بالقول الفاعل، وهو الفعل الذي ينجز ويتحقق بمجرد التفوه بلفظ ما.

3 - الفعل التّأثيري: وهو الفعل الذي يتحقق أو ينجز نتيجة قولنا شيء ما

ب . من حيث المضمون

وقد قسّم أوستين الأفعال الكلامية بناء على المضمون إلى خمسة أصناف على النحو الآتي:

1 - الأفعال الدالة على الحكم: وهي الأفعال المتضمنة في بعض القضايا، وهي التي تظهر على سبيل المثال في أفعال الحكم والتبرئة والوعد والعرض ... إلخ.

2 - أفعال الممارسة: وهي الأفعال التي تظهر ممارسة الحق ولها قوة إنجازية تؤدي إلى فرض واقع جديد ومن أمثلة ذلك الانتخابات، التعيين الاستشارة إلخ.

3 - أفعال الوعد: وهي الأفعال التي تجعل المتكلم أو الناطق بها ملزماً بتحقيقها ومسؤولاً عن مخالفتها مثل القسم، والتعهد.

4 - أفعال السلوك: وهي الأفعال المرتبطة بالسلوكيات الاجتماعية، والتي يعبر من خلالها المتكلم عن موقفه إزاء المخاطب مثل اعتذاره عن عمل صدر عنه أو عن عدم قيامه بعمل ما، أو تهنئته لصديق له بنجاحه، أو بتعزية جار له أبلغه بوفاة قريباً له أو غير ذلك من الأفعال التي تفرضها السلوكيات الاجتماعية، والعادات والأعراف.

5 - أفعال العرض: وتتمثل في علاقة المتحدث مع ما يصدر عنه من كلام أثناء الحوار، والمجادلة والنقاش والمحااجة مثل: الأفعال الدالة على التأكيد، أو النفي، أو الاقرار وما إلى ذلك (عمر بلخير، صفحة 159).

من خلال هذا التقسيم الذي وضعه أوستين يرى فان دايك أنّ أفعال الكلام هي أساس الدّراسة التداولية للغة، وفهم مقاصد المتكلمين، حيث يقول في هذا الصّدّد: "وغني عن القول أن تحليلاً سليماً لأفعال الكلام هو الغرض الرئيسي للتداولية، لأنه لا يمكن أن يتم بغير فعم مسبق لمعنى الفعل أو التصرف" (فان دايك، صفحة 277).

وإذا رجعنا إلى التراث العربي، وبخاصة إلى جهود علماء أصول الفقه، نجد أنّهم أولوا عناية كبيرة بالبعد الإنجازي للخطاب، غير أنّ معالجتهم اتجهت أساساً إلى فعلي الأمر والنهي، نظراً لصلتهما المباشرة باستنباط الأحكام الشرعية وتقعيدها. وقد أفضى هذا التركيز إلى بناء تصوّر دقيق لدلالات الطلب وصيغته وآثاره التداولية في علاقة المتكلم بالمخاطب. ومع ذلك، فإنّ هذا الحصر لم يكن ناتجاً عن قصور نظري، بقدر ما ارتبط بطبيعة المقصد الأصولي نفسه؛ إذ لو اقتضت عملية الاستنباط توسيع دائرة التحليل لتشمل أفعالاً كلامية أخرى، لاتجه الأصوليون إلى بحثها وتقعيدها ضمن الإطار ذاته الذي عالجه به صيغ الطلب والاقتضاء؛ "لأنّ هناك أجزاء مشتركة في تحليل الفعل الكلامي يمكن تعميمها على الأفعال الكلامية الأخرى... وأقصد الأفعال أو الأوجه المختلفة لفعل الكلام التي قال بها (أوستين وسيرل)" (هشام عبد الله الخليفة، صفحة 392).

يقول سيرل حول هذا الموضوع أي الاقتصار على نموذج لتحليل أحد الأفعال الكلامية وتعميمه على بقية الأفعال ما مضمونه "إذا نجحتُ في تحديد شروط وقواعد أحد أنواع الفعل الكلامي، فإن ذلك سيزودنا بنموذج لتحليل أنواع أخرى من الأفعال، ومن ثم لشرح وتوضيح الفكرة بصورة عامة" (سيرل، صفحة 392).

وقد ارتبطت أفعال الكلام في التّصور الأصولي ارتباطاً وثيقاً بمصدري التشريع؛ إذ يتقدّم القرآن الكريم بوصفه الخطاب المؤسّس، تليه السّنة النبوية باعتبارها بياناً له وتفصيلاً لمجمّله. ومن ثمّ شدّد الأصوليون على ضرورة إدراك مقاصد الخطاب الشرعي، لأنّها تمثّل الركيزة الأساسية في فهم دلالاته واستنباط أحكامه. وفي هذا السياق لخصّ أحمد الريسوني جملةً من الفوائد المعرفية والمنهجية لمعرفة مقاصد القرآن الكريم، من أبرزها أنّها تمثّل المدخل السليم إلى فهم الرسالة القرآنية فهماً مستقيماً بعيداً عن الغلوّ أو التفريط، كما تمكّن المفسّر من استيعاب معانيه التفصيلية في ضوء مقاصده الكلية، وتيسّر إدراك مقاصد السّنة النبوية نظراً لكونها امتداداً بيانياً للخطاب القرآني.

وتتجلّى أهمية هذا الوعي المقاصدي كذلك في كونه معياراً يُحتكم إليه في تقويم الأفعال والتصرفات بمختلف مجالاتها، فضلاً عن كونه ضابطاً منهجياً يوجّه عمل المفسّر ويحصّنه من الانزلاق إلى التّأويلات البعيدة عن مراد الخطاب، وهو ما يندرج ضمن ما اصطلح عليه بتفسير القرآن في ضوء مقاصده. ومن ثمّ يظهر أنّ العناية الأصولية بالمقاصد لا تنفصل عن البعد التداولي للخطاب الشرعي، إذ إنّ فهم قصد المتكلّم الإلهي واستحضار سياق الخطاب وغاياته يمثّل الأساس الذي ينبني عليه الفهم والاستنباط. والآن نوجز تلخيص هذه الفوائد فيما يلي:

- أن معرفتها هي المدخل السليم إلى فهم الرسالة القرآنية فهماً مستقيماً وصحيحاً، بعيد عن أي غلو أو تفريط أو عن أي زيادة أو نقصان، وإنما هي ما أقره القرآن، وما نزل من أجله، وما تم استخلاصه من جملة معانيه وأحكامه.

- معرفة المقاصد العامة للقرآن تمكّن القارئ له والمفسّر له من الفهم السليم لمعانيه التفصيلية، والإدراك السديد للمقاصد الخاصة لكلّ ما اشتمل عليه من أمثال وقصص ووعود ووعيد وأمثال.

- معرفة مقاصد القرآن تمكّننا من معرفة مقاصد السنة النبوية إجمالاً وتفصيلاً وبناء على ذلك يتحقق النظر الفقهي السديد ويتوصل إلى الاجتهاد السليم.

- مقاصد القرآن هي المعيار الذي تقاس به الأعمال، وتوزن به التصرفات سواء أكانت فردية، أم جماعية، وسواء أكانت أخلاقية أم اجتماعية أم سياسية أم اقتصادية، فكلّ عمل من هذه الأعمال لا يستند إلى هذه المقاصد فهو خارج عن إطار الإسلام وبعيد عن هدي القرآن.

- مقاصد القرآن هي المقياس الذي يحتكم إليه المفسرون في مناهجهم، وتفاسيرهم فمعرفة هذه المقاصد تجنب المفسّر من الزيغ والظلال والتأويلات البعيدة عن المراد، وتجعل اهتماماته واستنباطاته وتخريجاته متوافقة مع هذه المقاصد، وهذا ما يندرج ضمن ما يسمى بتفسير القرآن بالقرآن، أو كما يسميه بعضهم: «تفسير القرآن في ضوء مقاصده» (أحمد الريسوني، الصفحات 51-52).

ويرى الطاهر بن عاشور أنّ المفسّر الحقّ هو من يجعل مقاصد القرآن منطلقاً ومآلاً لعمله التفسيري؛ لأنّ إدراك قصد الخطاب الإلهي واستحضار غاياته الكلية شرطاً لضبط الفهم وتوجيه التأويل، وهو ما يكشف عن حضور واضح للبعد المقاصدي التداوليّ في الدّرس التفسيري. يقول في هذا الصدد: "فغرض المفسر بيان ما يصل إليه أو ما يقصده من مراد الله تعالى في كتابه بأتم بيان يحتمله المعنى، ولا يابأه اللفظ، من كل ما يوضح المراد من مقاصد القرآن، أو ما يتوقف عليه فهمه أكمل فهم، أو يخدم القصد تفصيلاً وتفريعاً..." (الطاهر بن عاشور، الصفحات 41-42).

مما سبق يتضح أنّ المقصدية عند علماء الأصول هي أساس فهم الخطاب القرآنيّ على وجه العموم، وفهم معاني أفعال الكلام على وجه الخصوص. ورغم أنّ الأصوليين ركّزوا في دراستهم لأفعال الكلام على الأمر والنهي إلّا أنّهم لم يغفلوا المقولات والمفاهيم التداولية المنبثقة عن نظرية الخبر والإنشاء. فأنشاء بحثهم عن الدلالات والطرق التي يستخدمها النصّ لإفادة معنى أو لصناعة أفعال دينية، سواء كانت فردية أو جماعية بواسطة الكلمات، توصلوا إلى اكتشاف أو بالأحرى ابتكار أفعال كلامية فرعية جديدة متفرعة عن الأفعال الأصلية ومنسجمة معها في الآن نفسه (مسعود صحراوي، صفحة 167).

ويذهب مصطفى جمال الدين إلى أن علماء الأصول قد استأثروا بالبحث في هذا الصنف من الأفعال الكلامية في حين أن علماء النحو لم يتفطنوا إليها ويرجع السبب في ذلك إلى فهم الأصوليين العميق لطرق تأليف الكلام وأوجه استعماله وإدراكهم لمقاصده وأغراضه، ومعرفتهم بما يطرأ عليه من تغيرات تؤدي إلى تعدد معانيه واختلافها. ومن ذلك بحثهم في ظاهرة الأفعال الكلامية المنبثقة عن نظرية الخبر والإنشاء، وكاعتمادهم على مراعاة مقصدية المتكلم، والتزامهم بمراعاة السياق الداخلي والخارجي وتحكيمه في توضيح الدلالات... إلخ. بل إن هذا الباحث يرى أن ما قدمه علماء الأصول في هذا الجانب يفوق ما قدمه علم المعاني ويفضل عليه (مصطفى جمال الدين، صفحة 304).

المطلب الثاني: الخبر و أفعال الكلام (الجديدة) عند علماء الأصول:

نسعى في هذا المطلب إلى الكشف عن الأفعال الكلامية التي استنبطها الأصوليون من أسلوب الخبر أثناء تحليلهم للنصوص الشرعية، وهو ما يعكس تمكّنهم من أدوات البلاغة والنحو خاصة، وإحاطتهم الواسعة بعلوم اللغة عامة. فقد عمدوا في قراءتهم للنصوص الدينية إلى تجاوز الوظيفة الإخبارية المباشرة، فربطوا الخبر بجمله من المقاصد والأغراض التداولية المتولّدة عنه، الأمر الذي أفضى إلى استنباط أنماط من الأفعال الكلامية ذات الطابع الخاص، مثل الشهادة والرواية والدعوى والإقرار، والوعد والوعيد، وغيرها من الوظائف الإنجازية التي يتسع لها الخبر في السياق التداولي، وقد لخصها شهاب الدين القرافي (ت 684 هـ) بقوله: "الشهادة خبر والرّواية خبر، والإقرار خبر، والمقدمة خبر، والنتيجة خبر... فما الفرق بين هذه الأخبار" (القرافي، صفحة 70). وقد أخضع الأصوليون هذه الأفعال للقواعد المقرّرة في باب الخبر، فتعاملوا معها من حيث الصدق والكذب، والإفادة والاستلزام، مع مراعاة خصوصيات السياق الذي ترد فيه. ويكشف هذا المسلك عن اعتمادهم مقارنة تداولية في تحليل الخطاب، إذ لم يقفوا عند حدود البنية اللغوية، بل تجاوزوها إلى النظر في المقاصد والوظائف والآثار المترتبة على القول.

كما عزّزوا هذا التوجّه باعتماد منهج قائم على التصنيف والتقسيم، فعملوا على ترتيب الأفعال الكلامية وتمييز أنواعها وفق معايير دلالية وسياقية، الأمر الذي يدلّ على وعي منهجي مبكّر بآليات تحليل الخطاب ووظائفه الإنجازية. ومن أمثلة ذلك نجد أنّ الأمدّي (ت 631 هـ) استثمر في تقسيم الجاحظ (ت 255 هـ) للخبر إلى قسمين. مطابقة الواقع. واعتقاد المخبر في

تقسيماته لبعض الأحكام المتعلقة بالسنة النبوية، مع الإشارة إلى أن الأمدي لم يقلّد الجاحظ في ذلك تقليدا تامًا، بل انطلق من الاعتبارات التداولية نفسها، وبنى عليها أنواعًا من التقسيمات الجديدة، فقسم الأخبار والآثار المتعلقة بالأحاديث النبوية إلى ثلاثة أقسام (مسعود صحراوي، صفحة 170).

1 - القسمة الأولى: الخبر الصادق وهو المطابق للواقع، والكاذب هو غير المطابق له.

2 - القسمة الثانية: ما يعلم صدقه، وما يعلم كذبه، وما لا يعلم صدقه وكذبه.

3 - القسمة الثالثة: الخبر المتواتر وخبر الأحاد (سيف الدين الأمدي، صفحة 10).

انطلاقًا من هذا التقسيم الثلاثي لأضرب الخبر تبين أنّ الأمدي قد راعى في ذلك البعد المنطقي والتداولي، فربط الكلام في القسمة الأولى بالمرجع أو الواقع الخارجي للخبر.

ومن هذه الأخبار ما يراعي فيه مسألة الكثرة والقلّة، والمعبر عنها في علم مصطلح الحديث بـ (التواتر والأحاد) كما يتضح ذلك من القسمة الثالثة، وهذه الفكرة؛ أي الكثرة والقلّة في نقل الخبر هي ما يعبر عنه في نظرية أفعال الكلام "درجة الشدّة للغرض المتضمن في القول" فدرجة "الشدّة للغرض المتضمن في القول (خبر الأحاد) وهو الذي يرويه فرد واحد أو أفراد قليلون ليس في قوة الخبر الذي يرويه العشرات (المئات) من الناس مع أنّ كثيرًا من الأصوليين والفقهاء حسبما روى الشيرازي لم يشترطوا للتواتر عددًا محصوراً" (مسعود صحراوي، صفحة 170) (الشيرازي، شرح اللمع، صفحة 584).

وتندرج هذه الأنواع من الخبر ضمن ما يسمى عند الفيلسوف سيرل بالتقريرات (Assertifs) والتقرير كما يعرفه هو "إدراج مسؤولية المتكلم عن صحة ما يتلفظ به" (مسعود صحراوي، صفحة 171).

* أنواع الخبر عند القرافي:

القرافي هو أحد الأصوليين الذي بحثوا في مسألة الأفعال الكلامية المتولّدة عن الأسلوب الخبري، ورأى بأنّ التمييز بين هذه الأنواع ضروري لتقرير الأحكام وقد وافقه في ذلك المازري (453 - 536 هـ) حيث يرى كلّ منهما أنّ الزواية والشهادة خبرًا لكهما يريان أنّ كلا النمطين مختلفان من الناحية التداولية أو الاستعمالية على النحو الآتي:

1 - من جهة نوع المخبر عنه، فإن كان المخبر عنه أمرًا عامًّا لا يختص بمعين فهو (رواية) وإن كان المخبر عنه معينًا خاصًا فهو شهادة (القرافي، صفحة 74).

2 - من جهة السياق الاجتماعي العام (الرسمي أو غير الرسمي) فإذا كان في مقام غير رسمي فهو رواية، أما إذا تعلق بهيئة رسمية كأن يكون في محاكمة وأمام القاضي فهو شهادة، واشترط القرافي في الشهادة الذكورة والحرية، وعدد معين من الشهود بخلاف الرواية (مسعود صحراوي، صفحة 172).

وبناء على ما ورد في كلّ من كلام القرافي والمازري أنّ الخبر بنوعيه الشهادة والرّواية يندرج ضمن ثلاثة أصناف من الأفعال الكلامية (مسعود صحراوي، صفحة 172):

- 1- رواية محضة كالأحاديث المروية عن النبي صلّى الله عليه وسلّم.
- 2- شهادة محضة كالأخبار التي يدلي بها الشهود أمام هيئة المحكمة.
- 3- ثنائي أو مركب من الشهادة والرّواية وله أنماط وصور متعددة منها (الأخبار عن رؤية هلال رمضان)

ويرتبط هذا التفريق بين هذه الأنماط الخبرية بطبيعة العلاقة بين المخبر والمخبر عنه، وبين ما هو خاص وعام، ويرى مسعود صحراوي، أنّ هذا التقسيم يبني على أساس تداولي، وهو حسب رأيه قريب، مما يسميه سيرل بنمط الإنجاز (Mode of achievement) ومعناه عنده هو توفر شروط إنجازية معينة في فعل من الأفعال الإنجازية فتغير من هوية هذا الفعل وتضفي عليه بعدا دلاليا وتدوليا خاصًا.

وقد مثل سيرل لذلك بشخصين ينقلان خبرًا أحدهما يرويّه باعتباره شاهدا في المحكمة، والأخير ينقله على أنّه خبر عادي، فالأول خبره يعتبر شهادة تترتب عليها حكم قضائي، أمّا الثاني فهو مجرد خبر عادي. ويرى مسعود صحراوي أنّ تحليل القرافي لهذا الفعل الدلالي أفضل من تحليل سيرل، فهذا الأخير يضيق حركة هذا الفعل ويقيد مجاله، فيحصر دلالاته في مجال ضيق هو كيفية أداء الشهادة، أو طريقة نقل الخبر، وهما الاثنان يندرجان ضمن نمط الإنجاز. أما القرافي فيجعله أكثر سعة وذلك بإضافة الآثار المتعلقة بالخبر وبنوع المخبر عنه (مسعود صحراوي، صفحة 173).


كما استنبط الأصوليون أفعالا كلامية جديدة عند تعرضهم لفعلي الأمر والنهي، وبحثهم في الأغراض والمقاصد التي يخرج إليها كل منهما معتمدين في ذلك على القرائن المعنوية والحالية.

ومن مظاهر التحليل التداوليّ لأفعال الكلام عند الأصوليين أنّهم لم يعتمدوا في تعريفهم للأمر والنهي على تعريف علماء المعاني كما هو، بل أدخلوا عليه بعض التغيير، فحقيقة الأمر والنهي عند علماء المعاني هي الدعاء إلى الفعل، والدعاء إلى الكف، أما عند الأصوليين فإن الأمر هو: "استدعاء الفعل بالقول ممن هو دونه" (الشيرازي، صفحة 191). وأنّ النّهي عندهم هو: "استدعاء الترك بالقول ممن هو دونه على سبيل الوجوب" (الشيرازي، صفحة 293).

والملاحظ أنّ علماء الأصول استعملوا في تعريفهم لكلّ من الأمر والنهي عبارتي (الفعل بالقول) و(الترك بالقول) وهما تعبيران يتشابهان مع تعبير (أوستين) (L. Austin) ومن جاء بعده من التداوليين عن الصنف الثاني من أصناف الأفعال الكلامية بالفعل بالقول (Acte) (مسعود صحراوي، الصفحات 185-186)

ويرى مسعود صحراوي أنّه رغم التشابه الشديد بين اصطلاح علماء العرب (الأصوليين) وبين اصطلاح المعاصرين "الفعل المتضمن في القول" إلا أنّ الاختلاف ليس بسيطاً أو سطحياً لأنّه حسبه يمكن أن يتفرع إلى صنف آخر من الأفعال الكلامية وهو "الأفعال المستدعاة بالقول" ويندرج ضمن الأفعال المتضمنة في القول بناءً على ذلك يرى الباحثان أنّ الفعل الكلامي يتفرع إلى أربعة فروع وليس إلى ثلاثة على النحو الآتي: (خالد ميلاد، صفحة 45. 47)

فعل القول



ولم يكتف الأصيليون بذلك بل ربطوا الأفعال الكلامية بإرادة المتكلم، وهذا ما يتفق مع مفهوم القصدية التي هي معيار أساسي من معايير النصية (مسعود صحراوي، صفحة 188). والإرادة أو القصدية في الشريعة ترتبط حسب الإمام أبي إسحاق الشاطبي بأمرين هما: (الشاطبي، الصفحات 111-112)

1 - الإرادة الكونية: وهي الإرادة الخلقية القدرية المتعلقة بإرادة الله، فما أَرَادَهُ اللهُ كان، وما لم يرده لم يكن.

2 - الإرادة الأمرية: وتتعلق بطلب إيقاع المأمور به وعدم إيقاع المنهي عنه، ومعنى هذه الإرادة أن يجب ما أمر به، ويرضاه، ويجب أن يفعله المأمور وكذلك النهي يجب ترك المنهي عنه ويرضاه...

ومن الأفعال الكلامية التي ولّدها علماء الأصول أسلوب الإنشاء عمومًا والأمر والنهي خصوصًا، والأفعال المتعلقة بالأحكام الشرعية مثل الوجوب والإباحة، والحرمة، والكرهية، والتزيه والندب وغيرها.

*ألفاظ العقود والمعاهدات وعلاقتها بأفعال الكلام:

تعدّ أفعال العقود والمعاهدات المنبثقة من الصيغ الإنشائية، من أبرز الأفعال الكلامية حضورًا في الدرس الأصولي وذلك لعلاقتها بالأحكام التشريعية التي هي الغاية الأساسية التي يسعى إليها هذا العلم، ويرى مسعود صحراوي أن هذه الأفعال لم تحض بالرعاية الكافية عند علماء النحو والبلاغة " ولم تأت مفصّلة إلا في الكتب التطبيقية لظواهر الخبر والإنشاء، ككتب الفقه وأصوله بوصفها متعلقة بإبرام العقود وفسخها (ابراهيم صحراوي، صفحة 206) ".

وهذا التّوع من الأفعال له ارتباط كبير بالجانب التداولي إذ أنّها تتعلق بالمعاملات الاجتماعية كإبرام عقود الزواج والبيع والهبة والطلاق.

*أفعال الكلام المتعلقة بالطلاق:

من بين الصيغ التي تناولها علماء الكلام بالدراسة والتحليل وتوسعوا فيها أفعال الطلاق، والتي يتم بموجبها فسخ عقد الزواج، وقد أجمع العلماء على " أنّ الطلاق يقع إذا كان بلفظ صريح " (أبو الوليد بن رشد القرطبي، صفحة 74)، واختلفوا في وقوعه إذا كان " باللفظ غير الصريح أو بالنية دون اللفظ، أو باللفظ دون النية " (أبو الوليد بن رشد القرطبي، صفحة 74). ويظهر من خلال عبارات ابن رشد في تحليله لفعل الطلاق أنّ البعد التداولي واضح فيها، ويتجلى في اشتراطه وجود مبدئين أساسيين هما: مبدأ القصد أو النية ومبدأ الصراحة أو الكناية، فمن قال لزوجته " أنت طالق " وكان ينوي شيئاً

آخر كأن يطلقها من وثاق هي فيه فله ما نوى وأنّ الطلاق المراد به فسخ عقد النكاح لا يقع إلا إذا كان ذلك متبوعاً بقريئة مانعة من ذلك والمشهور أنّ الطلاق في هذه الحالة لا يقع إلا باللفظ والنية، وهو قول ابن حنيفة أيضاً (أبو الوليد بن رشد القرطبي، صفحة 74) (مسعود صحراوي، صفحة 208).

فالتّية أو القصديّة بمفهوم التداولين شرط أساسي للتمييز بين الطلاق النافذ والطلاق غير النافذ وهذا يتفق تماماً مع مبدأ القصديّة الذي يعتبره أوستين مبدأً أساسياً في الأفعال الكلامية، فهذه الأفعال لا تكتسب قدسيّتها الإنجازية إلا بتوفرها على القصديّة. بالإضافة إلى ذلك فإنّ علماء الأصول تحدثوا عن التصريح بالطلاق وعن كنياته المتعددة، وهذا ما يسمى عند (أوستين) بالأفعال الكلامية المباشرة، والأفعال الكلامية غير المباشرة، فاللفظ الصريح (المباشر) للطلاق عند الأصوليين كقول الرجل لزوجته أنت طالق، وطلقتك وسرحتك، أما الأفعال الكنائية أو غير المباشرة فكقوله حبلك على غاربك أو كقوله اعتدي، أو استبرئي (مسعود صحراوي، الصفحات 208-209).

ويكشف هذا التوجّه الأصولي عن وعي مبكر بطبيعة الخطاب بوصفه فعلاً إنجازياً لا يقتصر على نقل المعنى، بل يتعداه إلى إحداث آثار دلالية وعملية في الواقع؛ وهو ما يقرب التحليل الأصولي من تصوّر التداولي الحديث الذي ينظر إلى القول من زاوية وظيفته ومقاصده وسياقه. ومن ثمّ يتبيّن أنّ المنهج الأصولي في معالجة الخبر لم يكن وصفيّاً صرفاً، بل حمل في طياته بعداً تداولياً واضحاً، قوامه استحضار المقصد والسياق والوظيفة الإنجازية للقول.

خاتمة:

يتّضح من خلال ما تقدّم أنّ التفكير التداوليّ لم يكن غريباً عن تراثنا العربيّ، بل تجلّى بوضوح في الدرسين البلاغيّ والأصوليّ على السواء، وإن اختلفت منطلقاتهما وغاياتهما. فقد انصرف البلاغيون إلى تحليل الخطاب في ضوء المقام والمقصد وأثره في المتلقي، فبرزت لديهم مفاهيم كالقصديّة، ونظرية المقام، وتقسيم الخبر والإنشاء بوصفها أدوات تفسيرية تكشف الوظائف الإنجازية للقول. أمّا الأصوليون فقد وجّهوا عنايتهم إلى الخطاب الشرعيّ، مركزين على استنباط الأحكام من صيغ القول ومقاصده، فوسّعوا دائرة التحليل لتشمل أفعالاً كلامية متعدّدة استخرجوها من الخبر والإنشاء، وربطوها بالسياق والمقصد والآثار العملية للخطاب.

ومن ثمّ يكشف التقاطع بين الدرسين عن تكامل معرفي يؤكد أنّ التراث العربيّ قد أسّس، في صور مختلفة، لرؤية تداولية للخطاب قوامها استحضار المتكلم والمخاطب والسياق والمقصد والإنجاز. وهو ما يتيح إعادة قراءة هذا التراث في ضوء اللسانيات التداولية الحديثة، لا على أساس المفاضلة أو الادّعاء السبقي، بل من منظور الحوار المعرفي الذي يبرز إمكانات التكامل والتفاعل بين الجهود التراثية والتّصورات اللّسانية المعاصرة.

ومن أبرز النتائج المتوصل إليها ما يلي:

1. التراث العربيّ قدّم تصوّراً تداولياً مبكراً للخطاب، القائم على فهم المقصد والإنجاز والسياق، قبل النظرية الغربيّة المعاصرة.

2. هناك تكامل معرفي بين البلاغة وأصول الفقه فيما يخص دراسة الأفعال الكلامية والمقاصد والسياق، حيث يمكن استثمار مبادئ البلاغيين والأصوليين لفهم أعمق للخطاب العربيّ.
3. إدراك المقاصد والوظائف التداولية للخطاب يُعدّ أساساً لفهم التّصوص الشرعيّة والأدبيّة على حد سواء.
4. التراث الأصوليّ والبلاغيّ يشتركان في تحليل القصد والمقام.

التوصيات:

- يُنصح بتوسيع الدّراسات المقارنة بين التراث العربيّ واللّسانيات التداولية الحديثة لاستكشاف إمكانيات التكامل بينهما.
- توظيف نتائج هذا البحث في المناهج التعليميّة لتدريب الطلاب على قراءة التّصوص بفهم تداولي شامل، يضم المقصد والسياق والوظيفة.
- الاستفادة من التخريجات البلاغيّة والأصوليّة لإعادة قراءة الخطاب الشرعيّ والأدبيّ في ضوء النظرية التداولية، بهدف تعزيز الفهم والتحليل النقدي.
- دراسة أوسع لتطبيقات الأفعال الكلامية في مجالات أخرى كالخطاب السياسي والإعلامي والأدبي، للاستفادة من التجربة التراثية في السياق الحديث والمعاصر.

بيانات الإفصاح:

- الموافقة الأخلاقية والموافقة على المشاركة: تم الاتفاق على المشاركة في البحث وفقاً للإرشادات الخاصة بالمجلة.
- توافر البيانات والمواد: كافة البيانات والمواد متاحة عند الطلب.
- مساهمة المؤلفين: يتحمل المؤلفين مسؤولية كافة محتويات البحث والتحليل والمنهجية والمراجعة الكاملة.
- تضارب المصالح: لا يوجد تضارب في المصالح لأي طرف من خلال تصميم البحث وتقديمه وتقييمه.
- التمويل: لا يوجد أي تمويل مخصص لهذا البحث.
- شكر وتقدير: الشكر الجزيل لمجلة التطوير العلمي (JSD) على الدعم والإرشادات
- (<https://jsd.sdasmart.org/>)

قائمة المراجع:

كتب:

-أبو الوليد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار المعرفة، بيروت، ط6، 1983، ج2.

-أحمد الريسوني، مقاصد المقاصد، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، لبنان، ط2، 2014.
-أحمد كروم، مقاصد اللغة وأثرها في فهم الخطاب الشرعي، كنوز المعرفة، الأردن، ط1، 2015م.
-أنطوان مسعود البستاني، البلاغة والتخيل، دار المشرق، بيروت، ط3، 1986م.
-آن روبرول وجاك موشلير، التداولية اليوم، ترجمة سيف الدين دغنوس ومحمد الشيباني، دار الطليعة، بيروت، ط1، 2003.

-الجاحظ، البيان والتبيين، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، ج1.
-الجيلالي دلاش، مدخل إلى اللسانيات التداولية، محمد يحياتن، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
-القرافي (أحمد بن محمد شهاب الدين)، أنوار البروق في أنواء الفروق، تحقيق: محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2001، ج1.

- الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت، ج2، 1994.
- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984، 41/1-42.
-بدوي طبانة، البيان العربي: دراسة في تطور الفكرة البلاغية عند الغرب ومناهجها ووسائلها الكبرى، مكتبة الإنجلو المصرية، ط3، (دت).

- خليفة بوجدي، في اللسانيات التداولية مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم، بيت الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 2009.

- ذهبية حمو الحاج، التداولية واستراتيجية التواصل، دار رؤية للنشر والتوزيع، ط1، 2015م.
- سيف الدين الأمدي، الأحكام في أصول الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983، ج2.
-شاهر حسن، علم الدلالة (السيمانتيكية والبرجماتية في اللغة العربية).
- هشام عبد الله الخليفة، نظرية الفعل الكلامي بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الإسلامي، مكتبة لبنان ناشرون، الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان، ط1، 2007.

-عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، تحقيق: محمود شاكر دار المدني، القاهرة، ط2، 1398 هـ / 1978م.
-عمر بلخير، تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، منشورات الاختلاف، الجزائر، 2003، ط1.
-فان دايك، النص والسياق: استقصاء البحث في الخطاب الدلالي والتداولي، ترجمة عبد القادر قنيبي، أفريقيا الشرق، المغرب، (دت)، 2000.

-مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب: دراسة تداولية لظاهرة الأقوال الكلامية في التراث اللساني العربي، دار التنوير، ط1، 2008.

-مصطفى جمال الدين، البحث النحوي عند الأصوليين، المكتبة الوطنية، بغداد، 1485هـ / 1980م.

الرسائل والأطروحات الجامعية

. خالد ميلاد، الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة: دراسة نحوية تداولية، جامعة منوبة بتونس، المؤسسة العربية للتوزيع، 2001.

مقالات الدوريات

-تمام حسان، "المصطلح البلاغي القديم في ضوء البلاغة الحديثة"، مجلة فصول، المجلد7، عدد3 و4، مصر، سبتمبر 1987.



. عبد الفضيل أدرابي، حقيقة البلاغة: بحث في خصوصية المقاربة البلاغية للأدب، مجلة عالم الفكر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، العدد 2، المجلد 41، 2012م.
-عمر بلخير، "مدخل إلى دراسة بعض الظواهر التداولية في اللغة العربية: الخطاب المسرحي أنموذجاً"، مجلة إنسانيات، مركز الأبحاث الأنثروبولوجيا الثقافية والاجتماعية، ع15، وهران، ماي/ديسمبر 2001.
- فريدة بن فضّة، "الاستفهام عند السّكاكي: دراسة تداولية"، مجلة الممارسات اللغوية، جامعة مولود معمري، تيزي وزّو، الجزائر، العدد 23، 2014م.

References

Books

- Ibn Rushd (Abu al-Walid). Bidayat al-Mujtahid wa Nihayat al-Muqtasid. Dar al-Ma'rifa, Beirut, 6th ed., 1983, Vol. 2.
- Al-Raysuni, Ahmed. Maqasid al-Maqasid. Arab Network for Research and Publishing, Beirut, Lebanon, 2nd ed., 2014.
- Kroum, Ahmed. The Objectives of Language and Their Impact on Understanding Religious Discourse. Kunooz Al-Ma'rifa, Jordan, 1st ed., 2015.
- Al-Bustani, Antoine Massoud. Rhetoric and Imagination. Dar Al-Machreq, Beirut, 3rd ed., 1986.
- Reboul, Anne and Moeschler, Jacques. Pragmatics Today. Translated by Saif Eddine Daghnoos and Mohamed Chebani. Dar Al-Tali'a, Beirut, 1st ed., 2003.
- Al-Jahiz. Al-Bayan wa al-Tabyin. Edited by Abd al-Salam Harun. Dar Al-Jeel, Beirut, Vol. 1.
- Delache, Djilali. Introduction to Pragmatic Linguistics. Mohamed Yahyatene, Office des Publications Universitaires, Algeria.
- Al-Qarafi (Ahmad ibn Muhammad Shihab al-Din). Anwar al-Buruq fi Anwa' al-Furuq. Edited by Mohamed Ahmed Siraj and Ali Gomaa Mohamed. Dar al-Salam for Printing, Publishing and Distribution, Cairo, 2001, Vol1.
- Al-Shatibi. Al-Muwafaqat fi Usul al-Shari'a. Edited by Abdullah Draz. Dar al-Ma'rifa, Beirut, Vol. 2, 1994.
- Ibn Ashur, Tahir. Al-Tahrir wa al-Tanwir. Tunisian Publishing House, Tunis, 1984, Vol. 1, pp. 41-42.
- Tabana, Badawi. Arabic Rhetoric: A Study of the Development of Rhetorical Thought in the West, Its Approaches and Major Methods. Anglo Egyptian Bookshop, 3rd ed., n.d.
- Boughedi, Khalifa. In Pragmatic Linguistics with an Attempt at Rooting It in Classical Arabic Scholarship. Bayt al-Hikma for Publishing and Distribution, Algeria, 1st ed., 2009.
- Hammou El-Hadj, Zahia. Pragmatics and Communication Strategy. Dar Ru'ya for Publishing and Distribution, 1st ed., 2015.

- Al-Amidi, Saif al-Din. Al-Ihkam fi Usul al-Ahkam. Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut, 1983, Vol. 2.
- Hassan, Shaher. Semantics: Semantics and Pragmatics in the Arabic Language.
- Al-Khalifa, Hisham Abdullah. Speech Act Theory between Modern Linguistics and Linguistic Studies in the Arab-Islamic Heritage. Librairie du Liban Publishers & Longman Egyptian International Publishing Company, 1st ed., 2007.
- Al-Jurjani, Abd al-Qahir. Dala'il al-I'jaz. Edited by Mahmoud Shakir Dar al-Madani, Cairo, 2nd ed., 1398 AH / 1978.
- Belkheir, Omar. The Analysis of Theatrical Discourse in Light of Pragmatic Theory. Manshurat al-Ikhtilaf, Algeria, 1st ed., 2003.
- Van Dijk, Teun A. Text and Context: Explorations in the Semantics and Pragmatics of Discourse. Translated by Abdelkader Knaifi. Afrique Orient, Morocco, 2000.
- Sahraoui, Messaoud. Pragmatics among Arab Scholars: A Pragmatic Study of Speech Acts in the Arabic Linguistic Heritage. Dar al-Tanwir, 1st ed., 2008.
- Jamal al-Din, Mustafa. Grammatical Research among Usul Scholars. National Library, Baghdad, 1485 AH / 1980.

Theses and Dissertations :

- Milad, Khaled. Construction in Arabic between Structure and Meaning: A Syntactic-Pragmatic Study. University of Manouba, Tunisia, Arab Distribution Foundation, 2001.

Journal Articles:

- Hassan, Tammam. "The Classical Rhetorical Term in Light of Modern Rhetoric." Fusul Journal, Vol. 7, No. 3—4, Egypt, September 1987.
- Adraoui, Abdel Fadil. "The Reality of Rhetoric: Research on the Specificity of the Rhetorical Approach to Literature." Alam Al-Fikr Journal, National Council for Culture, Arts and Letters, Vol. 41, No. 2, 2012.
- Belkheir, Omar. "Introduction to the Study of Some Pragmatic Phenomena in Arabic: Theatrical Discourse as a Model." Insaniyat Journal, CRASC, Oran, No. 15, May—December 2001.
- Ben Fadda, Farida. "Interrogation according to Al-Sakkaki: A Pragmatic Study." Linguistic Practices Journal, University of Mouloud Mammeri, Tizi Ouzou, Algeria, No. 23, 2014.